

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 7

محمد بن صالح العثيمين

ام بالعشاء اعتم اي تأخر فخرج عمر فقال الصلاة يا رسول الله الصلاة ويجوز الصلاة فعل الرفض تكون المبتدأ خبره ممحوف التقدير الصلاة حضرت وعلى الثاني اه وعلى الثاني الصلاة - 00:00:16

تكون مفعولا لفعل الممحوف والتقدير اقم الصلاة او ما اشبه ذلك رقد النساء والصبيان هذه الجملة استثنافية للتعليق يعني تعليق مناداة عمر انه نادى لانه رغد النساء والصبيان فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ورأسه يقطر يعني من الماء يقول - 00:00:40 لولا ان اشق على امتي او على الناس لامرتهم بهذه الصلاة هذه الساعة في هذا الحديث دليل على ان الافضل في صلاة العشاء هو التأخير وعلى جواز تأخر الامام للعذر - 00:01:06

لان النبي صلى الله عليه وسلم تأخر للعذر وعلى جواز استدعاء الامام للصلاحة اذا تأخر مهما عظمت منزلته لان عمر رضي الله عنه ايش استدعى النبي صلى الله عليه وسلم لها - 00:01:22

وعلى ومن فوائده ايضا انه ينبغي للانسان اذا عمل عملا قد يلام عليه ان يعل عمله هذا وذلك ان استعجال عمر للنبي صلى الله عليه وسلم قد يؤخذ عليه ويقال لماذا استعجلت الرسول عليه الصلاة والسلام؟ افلا - 00:01:39

تركته حتى يأتي بنفسه فقال معملا ما فعل بانه فقد النساء والصبيان ومن فوائده جواز خروج الانسان ابان اغتساله والا متنسا لقوله خرج ورأسه يقتل ومن فوائده ان النبي صلى الله عليه وسلم كان له شعر - 00:01:59 شعر يتخذه على رأسه لقوله ورأسه يقطر لانه لا يتتصور ذلك الا اذا كان هناك شعر كثير يمسك الماء ثم يتقططر منه ومن فوائد هذا الحديث ان الاصل في الامر الوجوب - 00:02:22

لقوله لولا ان اشق على امتي لامرتهم ووجه ذلك انه لو كان الامر لغير الوجوب لم يكن فيه مشقة لانه اذا لم يكن للوجوب كان بوسع الانسان ان يتتركه وهذا هذه المسألة اختلف فيها الاصوليون. منهم من قال ان الاصل في الامر الوجوب حتى يقوم دليلا على خلافه - 00:02:39

ومنهم من قال الاصل في الامر الاستحباب حتى يقوم دليلا على الوجوب ومنهم من فصل فقال اما في العبادات فالاصل في الامر الوجوب لقوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله ولقوله وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون. وفي غير العبادات كآداب الأكل والشرب واللباس وما اشبه - 00:03:02

الاصل فيه الاستحباب لانه ادب ما لم يدل دليلا على انه للوجوب. وهذا القول عندي انه اقرب على ان هذا ايضا ليس بمنضبط لانه تأتينا اوامر حتى في العبادات ويقول العلماء انها - 00:03:21

للستحباب المسألة ليست منضبطة بذلك الانضباط لكن اقرب الاقوال للانضباط هو هذا القول المفصل ومن فوائد هذا الحديث شفقة النبي صلى الله عليه وسلم على امته لقوله لولا ان اشق - 00:03:37

وهذا هو ما صرخ به القرآن في قوله تعالى عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم. فصلوات الله وسلامه عليه ومن فوائد هذا الحديث ان للنبي صلى الله عليه وسلم ان يأمر امرا مطلقا بدون استئذان ربيه - 00:03:57

لقوله لولا ان اشق لامرته وهذا الامر اجتهادي ثم اما ان يقره الله عليه واما ان لا يقره وعلى هذا فكل ما امر به الرسول عليه الصلاة والسلام مما لم يصرح بأنه من وحي الله - 00:04:15

فانه يكون من باب الاجتهاد الذي اقره الله فيكون مشروععا باذن الله لانه لان الله قرر ومن فوائد هذا هذا الحديث اه انه يجوز

الإشارة او ان الاشارة تقوم مقام العبارة - 00:04:29

لقوله هذه الساعة ولم يقل في الساعة المتأخرة مثلا بل قال هذه الساعة نحن لا نعرف ما هذه الساعة لولا ان الكلام سبق الذي يدل على انه تأخر وعن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:04:50

وعن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم قال اذا اقيمت الصلاة وحضر العشاء فابدأوا بالعشاء اذا اقيمت الصلاة اي صلاة هي ؟ صلاة الفجر الظهر - 00:05:07

العصر المغرب العشاء ينظر اليها اقرب الى العشاء العشاء ولهذا جاء في حديث اخر لفظ اخر اذا قدم العشاء وحضرت العشاء فابدأوا بالعشاء طيب اذا اذا اقيمت الصلاة الف الصلاة للعهد - 00:05:23

الذهني المعروف عندهم وهي الصلاة التي آآ التي تعقب العشاء وحضر العشاء اي بين ايديكم وليس على القدر حضر بين ايديهم جاهزا للأكل فابدأوا بالعشاء اي قبله الصلاة ففي هذا الحديث دليل على ان صلاة الجماعة تسقط عن الانسان اذا حضر العشاء - 00:05:45

وكان يريد اكله لقوله اذا حضرت الصلاة فابدأوا بالعشاء وهذا عام سواء كانت صلاة الجماعة او صارت منفرجة ومن فوائد هذا الحديث ان المحافظة على ما يتعلق بذات العبادة افضل او او اولى بالمرأة مما يتعلق بزمنها - 00:06:12

ايش قلنا اي نعم ان الفضل المتعلق بذات العبادة اولى بالمراعاة من الفضل المتعلق بزمانه وجه ذلك ان الافضل في الصلاة تقديمها في اول الوقت لكن اذا قدمها في اول الوقت هو كانت العشاء حاضرا اشتغل قلبه - 00:06:34

وفاة الخشوع فمحافظته على نعم والخشوع في ذات العبادة فمحافظته على ما يتعلق بذات العبادة اولى بالمحافظة مما يتعلق بزمانه وكذلك قال العلماء المحافظة على ما يتعلق بذات العبادة اولى - 00:06:56

من المحافظة على ما يتعلق بمكانها ومثلوا لذلك برجل يطوف يقول ان قربت من الكعبة عجزت عن الرمل وان كنت في حاشية الناس تمكنت من الرمل فايهما اولى ؟ الدنو من الكعبة مع فوات الرمل - 00:07:16

او بعد عنها مع الرمل الثاني اولى وهذا من باب المحافظة على ذات العبادة اكثر من المحافظة على مكان العبادة طيب من فوائد هذا الحديث الاشارة الى اهمية الخشوع في الصلاة - 00:07:37

الى اهمية الخشوع في الصلاة حتى ان الانسان اذن له ان يدع الصلاة مع الجماعة من اجل ان يأكل وكذلك يشرب لو فرضنا انه عطشان وحضر الماء فليقدم الماء لكن انجذاب الانسان بالماء - 00:07:56

اقل من انجذابه بالطعام طيب ومن فوائد هذا حديث ذكر فرد من الاف الافراد مما يدل على ان هذه الشريعة مبنية على اليسر ومراعاة الحقوق حق الله عز وجل وحق النفس - 00:08:13

ووجه ذلك ان الانسان اذن له ان يدع ما يجب عليه من صلاة الجماعة من اجل اعطاء النفس حظها من الشبه ومن فوائد هذا الحديث انه يجوز للانسان اذا اشتغل بالطعام - 00:08:35

يجوز له ان يشبّع ولا نقول كل ما اه يسد نعمتك ثم اذهب الى الصلاة لا نقول كل حتى تشبع بخلاف اكل المضطر للميتة ونحوها فانه لا يجوز له ان يشبّع وانما يأكل - 00:08:49

ليش ؟ ما يسد رمقه فقط طيب اذا اذا حضرت صلاة سوى العشاء اذا حضرت الصلاة سوى العشاء وكان محتاجا للطعام وقدم بين يديه فهل يأكله ويصلّي ولا يصلّي ثم يأكل - 00:09:09

الاول يأكل ثم يصلّي اذا لا فرق بين العشاء وغيره ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا صلاة لحضره طعام ولا وهو يدافعه الاختبان - 00:09:26

قوله لا صلاة هل هو نفي للوجود او للصحة او للكمال نعم الثالث اولا اه اعطيكم قاعدة قبل ان نحكم على هذا الحديث الاصل في النفي انه نفي للوجود يقل لا كذا اي لا ليس موجود - 00:09:42

لا صلاة يعني ليست موجودة لا قائمة في البيت يعني ليس موجودا فالاصل في النفي انه لنفي الوجود فان لم يمكن بان كان الشيء

موجودا فهو نفي للصحة وهذا نفي للوجود الشرعي - [00:10:04](#)

لا للوجود الحصي فان لم يمكن حمله على نفي الوجود الشرعي اعاته نفي الصحة حمل على نفي الكمال واضح؟ طيب لا خالق الا الله
هذا ايش؟ نفي الوجود. نفل الصحي يا ولدي انت - [00:10:23](#)

ايش ومخلوق من اللي قالها اجل منك ومن الحاجاج طيب على كل حال لا خالق الا الله هذا نفي لايش؟ للوجود. طيب لا صلة بغير
وضوء ما نقول الكمال لا لان هذا - [00:10:43](#)

نفي شرط يعني نفي صحة الصلاة لفوات الشرط من شروطها اذا هذا نفي للصحة والاحظوا انها في الصحة نفي للوجود ايش؟
الشرعي. طيب لا صلاة بحضر الطعام هذا نفي للكمال - [00:11:04](#)

لان الانسان ربما يصلى وهو وهو وطعامه حرام فالوجود يمكن كذلك ايضا ربما يصلى وطعامه حاضر لكن لا يشتغل بذلك اشتغالا
كثيرا ليهيه عن الصلاة فيكون هذا نفيا للكمال. اذا هو نفي للكمال - [00:11:24](#)

يقول لا صلاة بحضرة طعام هذا نفي لكنه نفي للكمال وليس للصحة ولا للوجود لان الصلاة قد توجد بهذا الطعام وقوله بحضر طعام
هل المراد بحضره طعام يشتهيه الانسان ويكون قد حلله اكله - [00:11:43](#)

او مطلقا سؤال هل المراد ان يذبح الطعام مطلقا او بحضره طعام تتوقع اليه نفسه وهو وهو حلال له نعم اذا ان كان الاول مشكلة
يعني ما انها ما اصلی ابدا لان الطعام موجود بالبيت الان - [00:12:07](#)

دائما ماذا تقول يا تنازلت اذا لا صلاة بحظره طعام تتوقع نفسه اليه وهو حلال له انتبه فقولنا وهو حلال له لان لا يرد علينا انسان
صائم في رمضان وحذروا الفطور - [00:12:29](#)

وقد استيقظ بعد النوم ولم يصلى صلاة العصر فهل يصلى او يقول ينتظر حتى يفطر ليش طعام حاضر نفسه تتوقع اليه لكنه ليس
حالا لانه لا فائدة من تأخير الصلاة الان - [00:12:52](#)

لا فائدة من التأخير طيب اذا بحضره طعام هذا المطلق مقيد بماذا بما اذا كانت النفس تتوقع اليه ثانيا وهو حلال له اي يمكن ان ان
يتناوله وقوله ولا وهو يدافع الاخبتان ولا وهو اي المصلي - [00:13:13](#)

يدافعه الاخبتان هما البول والغائط ومعنى يدافع يعني انه معه ما في حال مصارعة قد شد عليه في الحصر وهو يدافع هذا
ايضا لا صلاة لا لا صلاة له - [00:13:37](#)

لكن لا صلاة كاملة ولا لا صلاة صحيحة كاملة نعم اه في هذا الحديث فوائد اولا نهي الانسان عن الصلاة بحذر الطعام بالشرطين اللذين
ذكرناهما لقوله لا صلاة ولا هنا نافية لكنه نفي بمعنى - [00:13:56](#)

معنى النهي بمعنى النهي ومن فوائد هذا الحديث آمرا عادة الخشوع وانه اهم ما يكون في الصلاة والخشوع وحضور القلب وعدم
التفاته لشيء وهل الخشوع واجب او سنة قال بعض اهل العلم انه واجب - [00:14:17](#)

وان الانسان اذا استرسل مع الوساوس حتى غابت على صلاته كلها او اكثرها فصلاته باطلة لان النصوص كلها تدل على ان الخشوع
امر مهم في الصلاة والى هذا يميل شيخ الاسلام رحمه الله ابن تيمية يميل شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله - [00:14:47](#)

في كتابه القواعد النورانية فانه ساق ادلة كثيرة يقول فيها ومتى يدل على وجوب الخشوع ولكن هل تبطل الصلاة بفوائطه هذا محل
نظر هذا محل نظر لانه قد يغلب على الانسان - [00:15:09](#)

هذا الشيء ولا يتمكن من التخلص منه وذهب اكثر اهل العلم الى ان الخشوع ليس بواجب في الصلاة وان الانسان لو بقي يفكر في
صلاته من اولها الى اخرها فانه لا فصلاته صحيحة - [00:15:31](#)

واستدلوا بقوله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتی ما حدث به انفسها ما لم تعمل او تتكلم وهذا عام واستدلوا ايضا بديننا
الخاص وهو ان الشيطان يأتي الانسان في صلاته فيقول اذكر كذا يوم كذا وكذا - [00:15:50](#)

وظهر الحديث انه لو غالب على الصلاة او اكثرها فان صلاته صحيحة ولكن هل يجب على الانسان ان يدافع هذه الوساوس هذا يبني
على القول قول اكثر العلماء اكتى العلماء يقول لا يجب عليه - [00:16:07](#)

وان الانسان لو استرسل لم تبطل صلاته ولم يأثم ولكن الذي يظهر لي انه ان الخشوع واجب واجب لكن يتوقف الانسان في كونه شرطا لصحة الصلاة اما ان نقول للانسان افعل ما شئت من الوساوس - [00:16:26](#)

نعم هذا فيه نظر اين الصلاة كبر الانسان على العادة فقط ويقرأ على العادة ويركع على العادة ويمكن ما يحس بنفسه الا وهو في السجود او لو هو قد سلم - [00:16:48](#)

لكن ان كان مع امام فعلى كل حال الامام قاض من الرسل نعم يعني الخطاط يقوده واذا كان مع نفسه فغالب الناس اذا كان معتادا على ان يفعل عملا يطرد عمله هذا حتى لو ما لو وان لم يحس بنفسه - [00:17:02](#)

فكيف نقول ان هذا صلی ؟ كيف نقول هذا ينادي ربه فعلى كل حال الواجب على الانسان ان يخشى بقدر المستطاع من فوائد هذا الحديث ان الانسان اذا كان يدافع فانه لا يصلى [00:17:20](#)

ماذا يصنع يقضي حاجته اولا ثم يصلى ثانيا ومن فوائد انه اذا حس بدون مدافعة فلا حرج ان يصلى والاضابط في ذلك الظابط ما اذهب الخشوع فانه لا يصلى في هذا الحال - [00:17:38](#)

وما دون ذلك يصلى لكن لو تخلى نهائيا كان افضل ومن فوائد هذا الحديث مراعاة حفظ الصحة مراعاة حفظ الصحة يعني النهي عن في مدافعة الركبتين يراعى فيه امران الامر الاول - [00:17:59](#)

اكمال الصلاة والخشوع فيها والامر الثاني صحة الانسان لان حبس البول او الغائط مضر بالانسان وان كان قد لا يحس به في الوقت الحاضر لكن في المستقبل يضر به بلا شك - [00:18:20](#)

لان هذى التضييق على الاماكن وربما يحدث جروحا في الداخل او قروحا لان هذا باذن الله هذا اذى كما هو معروف البول والغائط اذى اذا انحبس في مكان اكثرا مما - [00:18:37](#)

يكون في العادة فانه ينظر هذا المكان ولذلك ينبغي للانسان اذا احس بالحاجة الى ذلك ان يقضي حاجته والا يتاخر او يتصرف الا الا لضرورة شيء اخر - [00:18:58](#)